



مخالفات

في

الطهارة والصلاة

إعداد
دار القاسم

المملكة العربية السعودية - ص.ب ٦٣٧٣ - الرياض ١١٤٤٢

هاتف ٤٧٧٥٣١١ - فاكس ٤٧٧٤٤٣٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أما بعد . . .

فمن المعلوم أن الله افترض علينا صلوات في كل يوم . وهذه الصلوات يختلف الناس في أدائها كل بحسبه فمنهم محسن ومنهم مسيء ولذا فلزاما على كل مسلم أن يحرص على أداء صلاته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، ليكمل له عمله ، ويتم أجره ، وقبل ذلك كله أن يجتهد في أن يكون عمله خالصاً لوجه الله الكريم . وبعد هذا يقال إن من أسباب نقص أجر الصلاة ما يحدث من بعض المصلين من الأمور المخالفة لصلاة النبي ﷺ القائل : **«صلوا كما رأيتموني أصلي»** رواه البخاري . وكذا ما يحدث من بعضهم من إخلال بالوضوء ، وعدم إتقانه ، والنبي ﷺ يقول : **«من توضعاً كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما قدم من عمل»** رواه أحمد والنسائي .

وأخيراً أخي المسلم - أقدم لك في هذه النبذة المختصرة بعض أخطاء الناس في طهاراتهم وفي صلاتهم ؛ حتى تجنبها وتنصح من وقع فيها بالإقلاع عنها ؛ لتنال الأجر والثواب المتمثل في قوله ﷺ : **«من دل على خير فله مثل أجر فاعله»** . (وقفنا الله لكل خير وجعلناه هداة مهتدين إنه سميع مجيب) .

أخطاء في الطهارة :

١ - الإسراف في ماء الوضوء : **«والنبي ﷺ كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد»** . أخرجه البخاري .

قال البخاري : وكره أهل العلم الإسراف فيه - يعني في الوضوء - وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ .

٢ - عدم إتمام غسل أعضاء الوضوء فتبقى بعض الأجزاء غير مغسولة : وهذا نقص في الوضوء ، قال ﷺ : **«ويل للأعقاب من النار»** . وأمر ﷺ رجلاً أن يعيد وضوءه لأنه ترك من قدمه شيئاً لم يغسله .

٣ - يعتقد بعض الناس أنه لا بد من غسل فرجه قبل كل وضوء : وهذا اعتقاد خاطئ فمن قام من نوم أو خرج منه ريح فليس عليه غسل فرجه إلا إذا أراد قضاء حاجته .

٤ - التيمم مع وجود الماء وهو قادر على استعماله : وهذا خطأ واضح ، قال تعالى : ﴿ **فلم تجدوا ماء فيتمموا صعيداً طيباً** ﴾ فالآية صريحة في أن التيمم لا يجوز عند وجود الماء .

٥ - بعض الناس يأخذ النوم في مصلاه ثم إذا أقيمت الصلاة أيقظه من بجانبه فيقوم ويصلي دون أن يتوضأ : ومثل هذا عليه الوضوء لأنه كان مستغرقاً في نومه ، أما إذا كان ناعساً ويشعر بمن حوله فليس عليه الوضوء .

٦ - بعض الناس قد يدركه وقت الصلاة وهو حاقن لبوله إما لكسله عن الوضوء أو لبعث الماء عنه - لظنه أنه إذا صلى محتقناً أفضل من صلاته بالتيمم - وهذا جهل منه ، قال ﷺ : **«لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان»** رواه مسلم .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : عن الحاقن أيهما أفضل أن يصلي بالوضوء محتقناً ، أو أن يحدث ثم يتيمم لعدم الماء ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - صلاته بالتيمم بلا احتقان أفضل من صلاته بالوضوء مع

الاحتقان فإن هذه الصلاة مع الاحتقان مكروهة منهي عنها وفي صحتها روايتان وأما صلاته بالتيتم فصحيحه لا كراهة فيها بالاتفاق . والله أعلم .

من أخطاء المصلين

١ - رفع الصوت بالقرآن والأذكار في أثناء الصلاة فيشغل من حوله، قال ﷺ : **«إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن فتؤذوا المؤمنين»** .

٢ - عدم إقامة الصلْب في الركوع والسجود: والنبي ﷺ يقول: **«لا تجزئ صلاة لمن لا يقيم صلته في الركوع والسجود»** . أخرجه أحمد وغيره .

٣ - عدم تمكين الأعضاء السبعة من السجود: قال النبي ﷺ : **«أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم»** . رواه البخاري .

ومن الأمثلة على الأخطاء التي يرتكبها بعض الناس في الصلاة ما يلي :

٢ - بعضهم إذا سجد رفع قدمه أو قدميه عن الأرض .

٣ - وبعضهم يرفع أنفه قليلاً عن الأرض وكل هذا لا يجوز .

٤ - نقر الصلاة والإسراع في أدائها : وهذا لا يجوز، قال ﷺ : **«أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته»** ، قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها» رواه ابن أبي شيبة وغيره .

٥ - بعض المسبوقين يقوم ليأتي بما فاته من الصلاة والإمام لم يتم تسليمه من الصلاة: وهذا الفعل لا يجوز. قال ﷺ : **«ما جعل الإمام إلا ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا»** . رواه البخاري .

فعلى المأموم أن ينتظر حتى ينتهي الإمام من السلام، ثم يقوم ليأتي بما فاته من صلاته .

٦ - ومن ذلك أيضاً مسابقة الإمام في الصلاة أو موافقته أو مخالفته، فمثلاً . يركع أو يسجد أو يقوم قبل الإمام أو مع الإمام أو يتأخر كثيراً عن الإمام : وهذه الأعمال كلها لا تجوز بل على المأموم أن يتابع الإمام . فإذا ركع الإمام ركع بعده وإذا سجد سجد بعده وهكذا .

٧ - بعض الناس إذا رأى المصلين في أثناء الركوع أسرع في مشيه حتى يدرك الركوع: وهذا العمل منهي عنه قال ﷺ : **«إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسمعون، وأتوها وأنتم تمشون، وعليكم بالسكينة فما أدركم فصلوا وما فاتكم فأتموا»** . رواه البخاري .

ولما أسرع أبو بكر ودخل مع المصلين في أثناء الركوع قال له النبي ﷺ : **«زادك الله حرصاً ولا تعد»** .

٨ - ومن الأخطاء أيضاً عدم تسوية الصفوف . فأحد المصلين يتقدم قليلاً، والآخر يتأخر قليلاً، والثالث يتعد عن صاحبه: وهذا كله لا يجوز، بل على المصلين جميعاً أن يتراسوا في الصفوف ولا يجعلوا بينهم فرجات للشياطين، وعلى هذا فليحرص كل واحد منا على أن يلزق كعبه بكعب صاحبه، ومنكبه بمنكب صاحبه لكن دون مزاحمة كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك .

٩ - إتيان المسجد بعد أكل الثوم والبصل: فعلى المصلي أن يتجنب ذلك إذا كان وقت الصلاة قريباً إلا إذا زالت رائحتهما من أثر الطبخ قال ﷺ : **«من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا، أو قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته»** . رواه البخاري .

وهنا ننبه على أمرين :

الأول : أن بعض الناس يحتال فيتعمد أكل الثوم والبصل قبيل الصلاة ليتذرع بذلك عن أداء الصلاة مع الجماعة وهذا آثم لأنه مخادع لله .

الثاني : شارب الدخان يقال له أولاً اتق الله في نفسك ودع عنك هذا الشراب الخبيث . فقد قال الله عز وجل : ﴿ **يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث** ﴾ .

ثم يقال له أيضاً : اعلم هداك الله أنك تؤذي المسلمين برائحتك في مساجدهم ، وفي أسواقهم ، وفي كل مكان . قال ﷺ : « **من آذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم** » فإذا كان هذا عقاب من آذى المسلمين في طرقهم فكيف في مساجدهم . فاعزم هداك الله على ترك هذا الشراب الخبيث ، وإذا علم الله منك الصدق في العزيمة أعانك على ذلك .

١٠ - بعض الناس إذا دخل والإمام راعع تنحنح ، أو قال : ﴿ **إن الله مع الصابرين** ﴾ أو يحدث بعض الأصوات كالتهليل والتسبيح : كل ذلك في سبيل أن ينتظره الإمام وهذا بفعله مخطيء . فعليه أن يدخل بسكينة ووقار ، ولا يشغل المصلين بكلامه .

١١ - حجر مكان في المسجد : وهذا خاصة يشاهد في الحرمين الشريفين . فترى كثيراً من الناس يقدمون مفارش وسجاجيد ؛ ليحجز له مكاناً ولا يأتي إليه إلا متأخراً وإذا جاء ووجد أحداً قد سبقه أقامه ، بل قد ينهره إذا أبى القيام ويزعم بأن المكان محجوز له من قبل وهذا - الحاجر آثم لأنه أقام مسلماً من مكان قد سبق إليه .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : « وأما ما يفعله كثير من الناس من تقديم مفارش إلى المسجد يوم الجمعة أو غيرها قبل ذهابهم إلى المسجد فهذا منهي عنه باتفاق المسلمين . بل محرم ، وهل تصح صلاته على ذلك المفرش ؟ فيه قولان للعلماء لأنه غصب بقعة في المسجد بفرش ذلك المفروش فيها ومنع غيره من المصلين . . فيقال لهؤلاء الذين يحجزون أماكن في المسجد ويمنعون غيرهم ممن سبقهم : اتقوا الله في أنفسكم ولا تنقصوا أجركم بمضرتكم للمسلمين وإيذائهم » .

١٢ - يلاحظ على بعض المصلين في حالة التأؤب أنه يرفع صوته بتشاؤبه ، وقد يتكرر ذلك منه فينفر من بجانبه ، ويقطع عليه خشوعه : فيقال لمن ابتلي بالتشاؤب : عليك بمحاولة كظم التأؤب - الكظم هو أن يرد التأؤب ما استطاع وذلك بوضع اليد على الفم - قال ﷺ : « **إذا تتأؤب أحدكم فليمسك يده على فمه** » . رواه مسلم .

١٣ - كثرة الحركة في الصلاة : وهذا مشاهد فيلاحظ على بعض المصلين أنه يشغل نفسه بالحركة فتارة يكثر من حك رأسه وتارح يحك صدره وتاره يعبث بأصابعه وتارة يشتغل بتعديل هيئة ملابسه ، وهكذا حتى تنتهي الصلاة . فمثل هذا تبطل صلاته عند أهل العلم . وعلى هذا فعلى المسلم أن يقبل على صلاته ويخشع فيها بقلبه وبدنه سواء كانت فريضة أو نافلة لقول الله تعالى : ﴿ **قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ** ﴾ . [المؤمنون : ١-٢] .

١٤ - بعض المصلين يجول ببصره في أثناء صلاته ، فتارة ينظر إلى موضع قدميه ، وتارة أمامه ، وتارة إلى جنبه ، وتارة يرفع رأسه : والسنة أن ينظر المصلي إلى موضع سجوده لثبوت ذلك عنه ﷺ أنه كان ينظر في صلاته إلى موضع سجوده . وإن كان في جلسة التشهد فله أن ينظر إلى سبابته إذا شاء لثبوت ذلك عنه ﷺ وإن شاء نظر إلى موضع سجوده .